

قرار رقم (١٢٤) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ١٢ / ٢ / ٢٠١٤

بشأن تجديد قيد شركة ايجيبت لينك

لوساطة التأمين (ش.م.م)

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) لسنة ٢٠١٣ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٦٤٤) لسنة ٢٠١٠ بتاريخ ٢٠ / ١٢ / ٢٠١٠ بقيد شركة ايجيبت لينك لوساطة التأمين بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) برقم (١٩) .

وعلى الطلب المقدم من الشركة لتجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة ،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص والتسجيل في هذا الشأن .

" فـيـمـر "

مادة (١) : تجديد قيد شركة ايجيبت لينك لوساطة التأمين بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) الخاص بالهيئة .



مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
مزاولة أعمال الوساطة في التأمين .
(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

مادة (٣) : رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للشركة :
الأستاذ / ياسر أحمد حلمي جودة أحمد العالم .

مادة (٤) : يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٩/١٢/٢٠١٣ .

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب
رئيس الهيئة
مكتوب رئيس الهيئة
٤٦٠٧٦



١٢